





(اعتماد وثيقة)

نظام الحوافز والكافآت

**المكافأة السنوية - العلاوة السنوية - حافز موظفي التسويق
تقييم الأداء الوظيفي - اختيار الموظف المميز**

بناءً على الصالحيات المخولة من قبل مجلس الإدارة للجنة التنفيذية في اجتماعها الأول ودورته: الأولى بالسنة : الرابعة المنعقد يوم الخميس ٠٧/١٨/٢٠٢٠هـ الموافق ١٤٤١/١١/١٨هـ ، وعليه فقد تم مراجعة الوثيقة من قبل اللجنة التنفيذية وتم اعتمادها في اجتماعها رقم (١) ١٤٤٢/٠٦/٢٠هـ الموافق ٢٠٢١/٠٢/٠٣م وعلى ذلك جرى التوقيع :

اعضاء اللجنة التنفيذية

الرقم	الاسم	المنصب	التوقيع
١	أ/ سعد بن سعيد الغامدي	الرئيس	
٢	أ/ ياسرين عيد السلمي	نائب الرئيس	
٣	أ/ علي بن عبد الله المعني	المشرف المالي	
٤	أ/ خالد بن عبد الله الشهري	الأمين العام	
٥	أ/ سالم محمد أبوهادي	عضو مجلس الادارة	



آلية منح مكافأة موظفي التسويق

مكافأة مالية تمنح لموظفي تنمية الموارد المالية والذين يحققون المستهدف المحدد ويقدمون جوانب مميزة في الأداء تحقيق الأهداف المطلوبة منهم، ويساهمون في تحقيق أهداف الجمعية بشكل عام ويتم التقييم والصرف لها بشكل ربع سنوي

الغرض من منح المكافأة:

١. تحفيز الموظفين إلى تحقيق الأهداف المطلوبة منهم.
٢. تحسين أداء الموظفين وتشجيعهم على تحقيق أهداف الجمعية
٣. تطوير مهارات التواصل والتسويق الفعال لمنتجات الجمعية وخدماتها.
٤. زيادة إيرادات الجمعية وتوسيع نشاطها.
٥. إدراك روح التنافس الشريف بين موظفي الجمعية.

ضوابط منح المكافأة:

١. مضي ٦ أشهر في الجمعية أثناء استحقاق المكافأة والذي سيكون بشكل شهري.
٢. وجود الموظف على رأس العمل أثناء استحقاق المكافأة.
٣. تحقيق متطلبات منح الحافز من خلال تحقيق السقف المحدد لكل موظف خلال الفترة المحددة.
٤. يستثنى من السقف إيراد الكفالات الشهرية فقط.
٥. تصرف المكافأة على أساس أصل الراتب.
٦. يفصل التبرع النقدي عن العيني ويتم تحديد قيمة التبرع العيني من خلال لجنة من الشؤون الإدارية والشؤون المالية.
٧. خلو ملف الموظف من أي مخالفات تستوجب عقوبة إدارية.
٨. يعتمد منح المكافأة على وضع الجمعية المالي العام.

المستهدفات السنوية للمعارض التعريفية

سياسات عامة:

- يعطى للموظف مكافأة لتحقيق مستهدفاته الشهرية نهاية كل شهر إما مع راتبه أو كتحويل مستقل.
- تحسب مكافأة الموظف من تحصيل بند الزكاة والأوقاف والمشاريع والتبرع العام ومن بند الكفالة ماعدا كفالة اليتيم (يس).
- هناك مستهدفات شهرية وسنوية للموظف، يسعى الموظف بأقصى طاقته وجهده لإنجازها يتم المتابعة الدورية لمستهدفات موظفي المعارض من خلال مشرف المعارض (شهرية-ربعية-سنوية) وتقديم الدعم اللازم
- الموظف الذي لا يحقق تكلفته التشغيلية يتم إنذاره لمرتين، والمرة الثالث يتم الإستغناء عن خدماته، إذا كانت المشكلة من تقصير الموظف وليس من توفر الممكنت أو المتطلبات.

كيفية احتساب المستهدف السنوي والشهري:

- أ- معادلة احتساب المستهدف الشهري للمعرض في رمضان والحج (إجمالي التكاليف السنوية للمعرض × ٤)
- ب- معادلة احتساب المستهدف الشهري للمعرض لبقية الشهور (إجمالي التكاليف السنوية × ٢)
- ت- مراعاة مستهدف المعرض مع متوسط الدخل السنوي والشهري لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ م
- ث- مراعاة مستهدف المعرض مع التكاليف التشغيلية والأرباح السنوية للمعرض
- ج- تم تقسيم مستهدف المعرض السنوي على الموظفين الموجودين في المعرض بالتساوي كمستهدف شهري وسنوي

المستهدف السنوي والشهري لمعرض السلامة والسلامانية			
المستهدف السنوي للمعرض	المستهدف الشهري للمعرض	المستهدف الشهري للمعرض لبقية الأشهر	المستهدف الشهري للمعرض في رمضان والحج
٣٣٧,٩٩٠	٤٨,٢٨٥	٤٨,٢٨٥	٢٤,١٤٢
المستهدف السنوي للموظف	المستهدف الشهري للموظف	المستهدف الشهري للموظف	المستهدف الشهري للموظف
١٦٨,٩٩٥	٢٤,١٤٢	٢٤,١٤٢	٢٤,١٤٢

المستهدف السنوي والشهري لمعرض الرحاب			
المستهدف السنوي للمعرض	المستهدف الشهري للموظف	المستهدف الشهري للمعرض	المستهدف السنوي للموظف
١٦٧,٦٦٤ ريال	٨٣,٨٣٢ ريال	٨٣,٨٣٢ ريال	١٦٧,٦٦٤ ريال

مستهدف شهر رمضان والحج			
المستهدف الشهري للموظف	المستهدف الشهري للمعرض	المستهدف الشهري للمعرض	المستهدف الشهري للموظف
مستهدف بقية الأشهر			
المستهدف الشهري للموظف	المستهدف الشهري للمعرض	المستهدف الشهري للمعرض	المستهدف الشهري للموظف

آلية صرف مكافآت المستهدفات الشهرية:

المكافأة	المنجز
راتب	% ٢٠٠ أكثـر من
ثلاث أرباع راتب	% ٢٠٠ - % ١٥٠
نصف راتب	% ١٤٠ - % ٩٥
لا شيء	% ٩٤ - % ١

كيفية تحقيق المستهدف الشهري أو السنوي:

- استقبال التبرعات في المعرض
- التواصل مع المتبرعين القدماء لحثهم على التبرع من خلال (اتصال هاتفي-رسائل نصية-رسائل واتساب جماعية-ايميلات)
- استجلاـب متبرعين جدد من خلال (اتصال هاتفي-رسائل نصية-رسائل واتساب جماعية-ايميلات)
- النجاح بأسلوب غير مباشر في إقناع المتبرع بزيادة مبلغ التبرع أو دعم خدمات أكثر

المكـنـات الملـحة لـتحـقيقـ المـسـتـهـدـفـاتـ:

- جهاز شبكة مدفوعات مع ورق الإيصالات
- طابعة ورق مع الحبر
- مطبوعـاتـ لـكلـ خـدمـاتـ الجـمـعـيـةـ
- جـوالـ بـهـ شـريـحةـ اـتصـالـ وـانـتـرـنـتـ
- بـرـنـامـجـ لـإـدـارـةـ التـبـرـعـاتـ
- بـطاـقةـ عـملـ

المستهدفات السنوية لموظفي التسويق

سياسات وأدوات مكافآت وحدة رجال الأعمال

سياسات عامة:

- يتم متابعة منجزات المستهدف بشكل شهري بينما يتم حساب المستهدف كل ثلاثة أشهر
- المستهدف لا يشمل دعم كفالة البالغ (يس)

المستهدف المالي:

الإجمالي	المستهدف السنوي (المالي)	الأشهر
ريال 5.000.000	ريال 1.500.000	رمضان والحج
	ريال 3.500.000	بقية أشهر السنة

المكافأة	نسبة تحقيق متطلبات الحافز
راتبين	50% من المستهدف
راتب	كل 10% بعد 50% من المستهدف

المستهدف العيني:

المكافأة	نسبة تحقيق متطلبات الحافز	المستهدف
ربع راتب	كل ٥٠٪ من المستهدف	ريال 500.000

المكونات الملحة لتحقيق المستهدفات:

- طابعة ورق مع الحبر
- حقيقة تسويقية بها مطبوعات لكل خدمات الجمعية
- جوال به شريحة اتصال وانترنت
- سيارة لتمكين الموظف من الزيارات الميدانية
- بطاقة عمل
- توثيق الأعمال المدعومة

سياسات وأليات مكافآت وحدة رجال الأعمال:

سياسات وأليات مكافآت وحدة الجهات المانحة

سياسات عامة:

- المستهدف يعتمد على مبالغ المشاريع المدعومة
- يتم متابعة منجزات المستهدف بشكل شهري بينما يتم حساب المستهدف كل ثلاثة أشهر

المكافأة	المستهدف
ربع راتب	300.000-399.000 ريال
نصف راتب	400.000-499.000 ريال
راتب	فأكثر 500.000 ريال

مكافآت مدير التسويق ومشرف المعارض:

- مشرف المعارض يستحق مكافأة وقدرها راتب عند تحقيق المعارض للمستهدفات لثلاثة أشهر متتالية
- مدير القسم ومشرف التسويق يستحق في نهاية العام مكافأة قدرها راتب شهرين إذا حقق جميع موظفي القسم السقف المتوقع منهم.

إجراءات منح المكافأة :

المسؤولية	الإجراءات	الخطيط
محاسب الجمعية الرئيس المباشر	• كشوف الحسابات المدققة • بطاقة منح مكافأة تحفيزية	المدخلات
الشؤون الإدارية	دراسة الطلب والتحقق من أهلية الموظف للمكافأة	المراجعة
الشؤون الإدارية	هل مبررات الطلب كافية لاعتماد المكافأة ؟ • (لا) نسخة من الطلب وسبب الرفض للموظف وملفه	التحقق والربط
المدير التنفيذي اللجنة التنفيذية	• (نعم) اعتماد الطلب مراجعة الطلب والتأكد من سلامة الإجراءات	التوجيه
الموارد البشرية	اعتماد إجراءات الطلب استلام النموذج واتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة	الاعتماد
		المرجعات

آلية منح المكافأة السنوية للموظفين

مكافأة مالية تمنح للموظف المتميز في الأداء، والمحقق للأهداف المطلوبة منه، ولمساهمته في تحقيق أهداف الجمعية بشكل عام .

الغرض من منح المكافأة:

١. تحفيز الموظفين إلى تحقيق الأهداف المطلوبة منهم.
٢. تحسين أداء الموظفين وتشجيعهم على تحقيق أهداف الجمعية
٣. إذكاء روح التنافس الشريف بين موظفي الجمعية.

ضوابط منح المكافأة:

١. مضي ١٢ شهر في الجمعية أثناء استحقاق المكافأة وذلك في الشهر الذي يصادف شهر رمضان المبارك.
٢. حصول الموظف على درجة على الأقل في تقييم الأداء الوظيفي.
٣. تصرف المكافأة على أساس أصل الراتب .
٤. خلو ملف الموظف من أي مخالفات تستوجب عقوبة إدارية.
٥. النمو المهني الإيجابي من خلال بطاقات التقويم المستمر والتي يعدها الرئيس المباشر لكل موظف
٦. يعتمد منح المكافأة على وضع الجمعية المالي العام .

متطلبات منح المكافأة :

المطلبات	درجة الاحتساب	آلية الاحتساب	الأدوات
درجة الأداء الوظيفي	%٧٠	تخصم درجة واحدة عن كل خمس درجات مفقودة في الأداء الوظيفي	بطاقة تقويم الأداء
تحقيق الأهداف المطلوبة	%١٠	يخصم درجة عن كل هدف تم تحقيقه بنسبة أقل من ممتاز	بطاقة تقويم الأداء
تنفيذ الأعمال المطلوبة منه في الظروف غير الطبيعية	%١٠	يخصم درجة عن كل عمل تم تنفيذه بنسبة أقل من ممتاز	تقارير الإنجاز الدورية وبطاقات التقويم المستمر
تقديم المبادرات والمشاريع والأفكار المكملة	%١٠	يمنح درجتين عن كل فكرة جديدة وممكنة تم تقديمها	تقارير الإنجاز الدورية وبطاقات التقويم المستمر

استحقاق المكافأة :

المستوى	المكافأة	متطلباتها
الأول	نصف راتب	تحقيق % ٩٠ وأكثر
الثاني	ربع راتب	تحقيق %٨٠ إلى أقل من % ٩٠
الثالث	تحجب	تحقيق أقل من % ٨٠

إجراءات منح المكافأة :

الخطيط	الإجراءات	المسؤولية
المدخلات	<ul style="list-style-type: none"> تقييم الأداء الوظيفي التقويم المستمر وتحقيق النمو المهني بطاقة منح مكافأة سنوية 	الرئيس المباشر
المراجعة	دراسة الطلب والتحقق من أهلية الموظف للمكافأة	الشؤون الإدارية
التحقق والربط	<ul style="list-style-type: none"> هل مبررات الطلب كافية لاعتماد المكافأة ؟ (لا) نسخة من الطلب وسبب الرفض للموظف وملفه (نعم) اعتماد الطلب 	الشؤون الإدارية
التوجيه	مراجعة الطلب والتأكد من سلامة الإجراءات	المدير التنفيذي
الاعتماد	اعتماد إجراءات الطلب	اللجنة التنفيذية
الخرجات	استلام التموزج واتخاذ الإجراءات الإدارية اللاحقة	الموارد البشرية

آلية منح العلاوة السنوية

يمنح الموظف علاوة سنوية ضمن هيكل سالم الرواتب المعتمد وذلك بناءً على تقييم أداء الموظف في آخر سنتين له في العمل والذي يجري في شهر ديسمبر من كل عام.
الغرض من منح المكافأة :

١. رفع مستوى الأداء وتحسين مستوى الانتاجية .
٢. تحقيق الاستقرار والأمان الوظيفي .

ضوابط منح المكافأة :

١. مضي أكثر من سنة للموظف في الجمعية .
٢. حصول الموظف على تقدير أداء وظيفي يؤهله لاحتساب العلاوة وفق الجدول المحدد لذلك .
٣. تستحق العلاوة مع راتب أول شهر في السنة بقرار من صاحب الصلاحية .
٤. تمنح العلاوة بعد أقصى درجة واحدة في المرتبة الحالية .
٥. تحجب العلاوة بقرار من مجلس الإدارة في الحالات التالية :
 ٦. وضع الجمعية المادي
 ٧. تدني أداء الموظف دون الحد المطلوب .

استحقاق العلاوة :

الاستحقاق	المستوى	الأداء السنوي	
		السنة الثانية	السنة الأولى
يستحق	ممتاز	ممتاز	ممتاز
يستحق	جيد جداً والعكس	جيد جداً	ممتاز
يستحق	جيد جداً	جيد جداً	جيد جداً
يستحق	جيد وبالعكس	جيد	جيد جداً
لا يستحق	جيد	جيد	جيد
لا يستحق	مقبول	مقبول	جيد
لا يستحق	مقبول	مقبول	مقبول
لا يستحق	ضعيف	ضعيف	مقبول

إجراءات منح العلاوة :

المسؤولية	الإجراءات	التخطيط
محاسب الجمعية الرئيس المباشر	<ul style="list-style-type: none"> • تقويم الأداء الوظيفي عن آخر سنتين • قرار التعيين وقرار المباشرة • بطاقة منح العلاوة 	المدخلات
الشؤون الإدارية	دراسة الطلب والتحقق من أهلية الموظف للعلاوة السنوية	المراجعة
الشؤون الإدارية	<p>هل مبررات الطلب كافية لاعتماد المكافأة ؟</p> <ul style="list-style-type: none"> • (لا) نسخة من الطلب وسبب الرفض للموظف وملفه • (نعم) اعتماد الطلب 	التحقق والربط
المدير التنفيذي	مراجعة الطلب والتأكد من سلامة الإجراءات	التوجيه
اللجنة التنفيذية	اعتماد إجراءات الطلب	الاعتماد
الموارد البشرية	استلام النموذج واتخاذ الإجراءات الإدارية اللاحمة	الخرجات

آلية تقييم أداء الموظفين

الغرض من تقييم أداء الموظف :

١. تهدف عملية تقييم الأداء إلى تسجيل تقييم أداء كل موظف خلال فترة محددة، وذلك للوقوف على مدى التحسين في أدائه وتطوره الوظيفي ومكافأته على معدلات الأداء المتميز، ويجب أن تكون عملية التقييم موضوعية للتأكد من التقييم الدقيق لأداء كل موظف.
٢. يساعد تقييم الأداء على تحسين الفعالية التنظيمية وذلك من خلال الجوانب الآتية:
 ٣. تحديد الموظفين ذوي القدرات المتميزة لتولي مسؤوليات وظيفية أعلى.
 ٤. صقل نقاط القوة في أداء موظفي الجمعية وتحديد مجالات تحسينهم.
 ٥. تقديم المعلومات الالزمة للموظف لتمكينه من تحسين أدائه.
 ٦. تحديد احتياجات التدريب والتنمية بالجمعية.
 ٧. تحديد الأداء المتذبذبي، واتخاذ الإجراءات المناسبة.
 ٨. ربط العلاوات والمكافآت والحوافز بالأداء السنوي للموظفين.

الصلاحيات والمسؤوليات للمعني بتطبيق النظام

٩. رئيس مجلس الإدارة:
 - أ- اعتماد كشوف تقييم أداء مديرى الأقسام ورؤساء الوحدات.
١٠. المدير التنفيذي للجمعية:
 - أ- اعتماد كشوف تقييم أداء موظفي الجمعية النهائي.
 - ب- تقييم أداء مديرى الأقسام ورؤساء الوحدات لتقديمه لمجلس الإدارة.
١١. مدير قسم الشؤون الإدارية:
 - أ- تنسيق عملية تقييم الأداء على مختلف إدارات وأقسام الجمعية.
 - ب- توضيح أي استفسارات تنشأ عن نظام تقييم الأداء، والتعامل معه بموجب هذا النظام.
١٢. مدير الأقسام / رؤساء الوحدات:
 - أ- مناقشة التقييم مع موظفي الأقسام والوحدات بكل موضوعية، بعد اعتماده من قبل المدير العام.
 - ب- ترتيب موظفي الأقسام والوحدات حسب نسب التقييم المحددة في هذا النظام.
١٣. متابعة أداء المرؤوسين عن كثب؛ مستخدمة كل الأساليب التي تشجع الموظف على تحسين أدائه.

الضوابط والاشتراطات لإدارة وتقدير الأداء:

١. يتم تقييم أداء الموظف مرة واحدة في السنة على الأقل، ويتم ذلك في نهاية كل سنة تقويمية، وتتولى الموارد البشرية مسؤولية تنسيق عملية تقييم الأداء على مستوى كافة إدارات وأقسام الجمعية.
٢. يتم تقييم أداء الموظفين من قبل مديرى الأقسام ورؤساء الوحدات.
٣. تقوم الموارد البشرية على نطاق جميع مستوي الأقسام والوحدات، بإصدار نماذج تقييم الأداء إلى مختلف مديرى الأقسام ورؤساء الوحدات في بداية الربع الأخير من كل سنة، ويكون هناك نموذجين خاصين بتقييم أداء الموظفين: نموذج خاص لوظائف الإشرافية، ونموذج لباقي الفئات.
٤. يتم تحديد مؤشرات الأداء المتوقعة في بداية السنة، ما لم يتم تعديلها خلال السنة حسب متطلبات العمل، ويتم تحديدها بموجب معايير محددة يتم العمل عليها في كل سنة، حيث إنها تختلف من سنة إلى أخرى، ما لم يتم استمرار الهدف لمدة أخرى.
٥. يتولى مديرى الأقسام ورؤساء الوحدات تقييم أداء مرؤوسيهم خلال شهر واحد واعادة النماذج بعد إكمالها إلى الموارد البشرية قبل نهاية الشهر.
٦. يتكون نموذج التقييم من خمسة مستويات أداء، ويحدد كل موظف مستوى أدائه بناء على المعايير الموضوعة في النموذج، وتصنف مستويات الأداء حسب التصنيفات التالية:

أ- ممتاز	(حقق التوقعات والذي يتجاوز فيها بوضوح الأهداف الموضوعة)
ب- جيد جدا	(حقق كافة الأهداف الموضوعة والتفوق في بعض الحالات)
ت- جيد	(حقق الأهداف الموضوعة فقط)
ث- مقبول	(حقق جزءاً من الأهداف السنوية المتوقعة وبأقل نوعية)
ج- ضعيف	(لم يتحقق أي توقعات ولا أهداف)
٧. وتقياس تلك المستويات باستخدام نسب مئوية لكل مستوى أداء، لوضع التقييم المناسب لكل موظف حسب قدراته، وتساعد عملية واعتماد المعايير المتوسطة في تفادي الاختلاف بين درجات التقييم واعتماد التوزيع الموضوعي لأداء الموظفين بين مختلف مستويات التقييم، حسب المقاييس التالية:

أ- ممتاز	١٠ % من إجمالي القسم أو الوحدة الذي يعمل فيه أو إجمالي الجمعية
ب- جيد جدا	٢٠ % من إجمالي القسم أو الوحدة الذي يعمل فيه أو إجمالي الجمعية
ت- جيد	٥٠ % من إجمالي القسم أو الوحدة الذي يعمل فيه أو إجمالي الجمعية
ث- مقبول	١٥ % من إجمالي القسم أو الوحدة الذي يعمل فيه أو إجمالي الجمعية
ج- ضعيف	٥ % من إجمالي القسم أو الوحدة الذي يعمل فيه أو إجمالي الجمعية

٨. يتم تقييم الموظفين بالترتيب من خلال مدير الأقسام ورؤساء الوحدات بوضع الأفضل فالأقل، بناءً على المعايير النسبية الموضحة أعلاه.
٩. يحتوي نموذج التقييم على عدد من الأقسام كالتالي:
- أ- القسم الأول: مخصص لمعلومات الموظف من: اسم الموظف، ووظيفته، وتاريخ الالتحاق، والقسم الذي يعمل فيه، والسنة التقييمية التي تبدأ من أول شهر في السنة؛ وتنتهي بنهاية السنة.
 - ب- القسم الثاني: معايير الأداء المراد استخدامها للتقييم أداء الموظف، ويقيّم الموظف من خلال تلك المعايير من واقع الأهداف المحددة والمهام الذي قام بها.
 - ت- القسم الثالث: قسم مخصص لتقييم قدرات الموظف؛ من نقاط ضعف ونقاط قوة تستغل لتحديد برامج التدريب والتطوير الواردة في هذا النظام، ويحتوي أنموذج تقييم الأداء على قسم للملاحظات لإبداء مدير الإدارة أو رئيس القسم ملاحظاته وموافقته أو عدم موافقته على نتائج تقييم الأداء، ويجب توقيع النموذج من قبل المدير التنفيذي للجمعية.
 - ث- القسم الرابع: قسم مخصص لمدير الإدارة أو رئيس القسم لإبداء ملاحظاته على التقييم.
 - ج- القسم الخامس: قسم يتيح للموظف التعبير عن رأيه وموافقته أو عدم موافقته على التقييم.
١٠. يحق للمسؤول إعطاء الفرصة للموظف بتقييم أدائه بنفسه ومراجعته معه.
١١. على كل مسؤول استخدام كل من الوصف الوظيفي (للوظائف غير الإشرافية) للموظف والتي تم العمل من خلاله طوال السنة، والأهداف السنوية المحددة في أول السنة لاستخدامها في تقييم أداء موظفيهم (وذلك للوظائف الإشرافية)، ليكون التقييم موضوعياً حسب معايير محددة.
١٢. يجب على من يتولى التقييم، أن يتسم بالإنصاف والموضوعية وعدم المبالغة في شرح الإنجازات، ومناقشة التقييم مع الموظف بهدف الوقوف على نقاط الضعف والقوة في أدائه، وطرق تحسين وتحديث الاحتياجات التدريبية، وسبل تنمية قدراته ومهاراته.
١٣. بعد إكمال نماذج تقييم الأداء؛ على الموارد البشرية جمع النماذج من كافة الأقسام والوحدات، وتحليل اتجاهات مستويات الأداء وعرضها على المدير التنفيذي للجمعية لاقراراتها.
١٤. يحق للموظف التظلم عن تقييمه بتقديم طلب إلى المدير التنفيذي للجمعية، لمراجعة أدائه حسب أنظمة التظلم في هذا الدليل.
١٥. تعتمد الجمعية مكافأة الموظفين المتميزين، ويتمربط العلاوة السنوية بأداء الموظف مما يشجع الموظفين على تحسين الأداء، وكذلك التمتع بأنظمة الحواجز والمكافآت للمتفوقين، بالإضافة إلى ترقيتهم حسب نظام الترقية في هذا الدليل.
١٦. تقوم الموارد البشرية بحفظ نماذج الأداء السنوية في ملفات الموظفين المركزية، وفي القسم المخصص لها بالملف، وللعمل بموجبها كمرجع لكل موظف، مع تحليل النماذج لتحديد الحاجة للتدريب.

نموذج تقييم الأداء الوظيفي

تقييم سنوي **فترة التجربة**

بيانات وظيفية

	الوظيفة		الاسم
	الوحدة/القسم		السجل المدنى
	تاريخ التعيين		تاريخ التقييم

الأداء الوظيفي

عناصر التقييم	الدرجة	المستحق	ملاحظات
التفهم لأهداف الجمعية و سياساتها	٥		
الالتزام بخطط العمل و تنفيذها	٥		
المبادرة و تقديم الأفكار	٥		
القدرة على إنجاز العمل و توثيقه	٥		
الالتزام بالتعليمات واللوائح	٥		
جودة العمل المنفذ	١٠		
العمل ضمن الفريق	٥		
القدرة على إدارة الوقت والأولويات	٧		
المحافظة على أوقات العمل الرسمي	٨		
المجموع	٥٥		

السلوك والصفات الشخصية

عناصر التقييم	الدرجة	المستحق	ملاحظات
مراعاة الأدب المهنية والسلوك العام	٦		
القدرة على نقل وتطبيق المهارات	٦		
تطوير القدرات الذاتية والفنية	٦		
المظهر الخارجي	٦		
التواصل الفعال	٦		
المجموع	٣٠		

العلاقات

عناصر التقييم	الدرجة	المستحق	
العلاقة مع الرؤساء	٥		
العلاقة مع الموظفين	٥		
العلاقة مع العمالء المستفيدين	٥		
المجموع	١٥		

جواب القوة والتي بحاجة الى دعم وتعزيز

-
-
-
-

فرص التحسين والتي بحاجة الى مراجعة

-
-
-
-

البرامج التطويرية المقترحة لتطوير الأداء

-
-
-

رأي الرئيس المباشر ومقتراحاته

-
-

اطلاع الموظف وابداء رأيه بما ورد في التقييم

-
-

درجة التقييم النهائية

التقدير	الدرجة كتابة	الدرجة رقمًا
٩٠ - ١٠٠) ممتاز ، (٨٠ - أقل من ٩٠) جيد جدا ، (٧٠ - أقل من ٨٠) جيد		
(٦٠ - أقل من ٧٠) مقبول ، (أقل من ٦٠) غير مرضي		

الاعتماد

الاسم	الوظيفة	التوقيع	التاريخ	الختم
				الرئيس المباشر
				الموارد البشرية
				المدير التنفيذي

أبيه - شعر المظفـ

المطلب : وضع آلية واضحة وشفافة يتم من خلالها اختيار الموظف المثالى على مستوى الجمعية بمصفة دورية .

ملاحظات	جيد	متواضع	ممترز	المعيار	٣
الالتزام والأنظمة والإجراءات المنظمة لسير العمل يتحمل المسؤولية وينجز المهام المطلوبة منه	الأداء والإيجاز			اللتزام والأذواق والتحسن الأداء	١
يؤدي مهام عمله بانتقان ومسؤولية علم بطبيعة عمله ووصفه الوظيفي				يؤدي مهام عمله بانتقان ومسؤولية	
قادر على تقديم الأفكار التي تطور العمل أفكاره إبداعية ومتقدمة وتفاعلية مع التطورات القائمة متفرد في أدائه عن بقية زملائه في نفس المستوى	المبادرة والإبداع			قادر على تقديم الأفكار التي تطور العمل	٢
الالتزام بأوقات الدوام حضوراً وانصرافاً الاحترام المتبادل مع زملائه ورؤسائه مظهر الموظف وأدائه وأدائه وأعتابه بهكتبه	التعاون والإلتزام والظهور العام			الالتزام بأوقات الدوام حضوراً وانصرافاً	٣
المحافظة على المتطلبات العامة في الجمعية من أثاث وتجهيزات يعتنيون مع زملائه في تنفيذ المهام العاجلة افتقار مهارات الاتصال الفعال في جميع الأوقات والظروف إيجابي في الظرف غير الطبيعية	المشاركة وتحمل المسؤولية			المحافظة على المتطلبات العامة في الجمعية من أثاث وتجهيزات	
يملك مهارات التخطيط والتخطيط في نطاق عمله يتخذ القرارات المناسب عند غياب التعليمات الفصلية محضر من حوله يتأثره وأفكاره	المهارات الإشرافية			يملك مهارات التخطيط والتخطيط في نطاق عمله	٥
يستفيد من الملاحظات لتحسين الأداء ناقل لمعرفة والمعلومة إلى بيئته عمله يتطور من مهاراته وأدواته التي تحسن انتاجيته	القدرة على التعلم			يستفيد من الملاحظات لتحسين الأداء	٦